

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ٧٨) يوم الخميس ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٤٦ - ١٥ سبتمبر سنة ١٩٢٧ (السنة الثامنة والتسعون)

## قوانين - مراسيم - قرارات، الخ

### ملخص

- قانون بفتح اعتمادين اضافيين في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية .
- قوانين بفتح اعتمادات اضافية في الميزانية سنة ١٩٢٧ - ١٩٢٨ المالية .
- قانون بفتح اعتمادات اضافية في الميزانية سنة ١٩٢٧ - ١٩٢٨ المالية .
- مرسوم باعتبار أعمال توسيع محطة مصر من المنافع العامة .
- قرار بالغاء قرار بتاريخ ٣٠ أغسطس سنة ١٩٢٣ بسحب رخصة خصوصية بند من ميزانية سنة ١٩٢٣ باسم حبيب افندي بيوده .
- قرار بتعيين الأعيان الذين توفقت منهم محاكم أخصاص واقف (بحيرة) ، بندر (عربية) ، (زر) (شرقية) ، ميت العامل (دقهلية) ، كفر طرخان (جيزة) ، جزيرة شندويل ، المحارزة (قنا) .
- قرار بشأن وضع عداد (تكسيتر) لكل سيارة لمدة ثلاثة اشهر بمدينة السويس .
- قرار بمنع استعمال العاكس في السيارات في مدينة المنصورة .
- قرار بشأن بواقف الحارة ببندر أسوان .

ملحق بهذا العدد :

ملخصات عقود التأسيس والنظام الداخلي للجمعيات التعاونية الزراعية المصرية لتوريد والتسليم بنواحي : شرساح ، محلة زياد ، ميت النصارى ، الحصابنة ، منشية القاضي ، كمان الطاعة ، بشله ، أسنا ، الشعراء ، ميت الخول عبد الله ، الكرم الطويل ، اعطاب ، طلتا ، الزرقا ، السرور ، بلفاس أول .  
اعلانات الدخول بالمدارس الأميرية في السنة المدرسية ١٩٢٧ - ١٩٢٨ ماعدا كليات الجامعة المصرية .

من القسم ١٠ - وزارة الأشغال العمومية - فرع ٣ ادارة عموم المباني  
باب ٣ - أعمال جديدة من ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية على قسم ٨ -  
وزارة الداخلية فرع ١ ديوان العموم ومصالح أخرى باب ٣ - أعمال جديدة  
من الميزانية نفسها .

ملف ٢٨ : علي وزيرى - الواقف والملاهي - تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .  
أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر به والموافقة الملكية المصرية يارس في ٢٨ صفر سنة ١٣٤٦ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٢٧)

### قواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة  
رئيس مجلس الوزراء  
ثروت

وزير المالية (باليابسة) وزير الأشغال العمومية - وزير الداخلية (باليابسة)  
أحمد محمد خشبه عثمان محرم جعفر ولي

## قانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٧

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية اعتماد اضافي قدره ٩٠٠ ج ٠ م (تسعمائة جنيه مصري) للقرض المبين في الكشف المرفق بهذا القانون .

ويؤخذ هذا الاعتماد من زيادة إيرادات الميزانية في السنة المالية المذكورة .

## قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٧

بفتح اعتمادين اضافيين في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

مادة ١ - ينقل الاعتمادان الآتي بيانها :

١٣٣٣٧ جنيه لأعمال اضافية وتحسينات بحجر الطور .  
٦٥٠٠ " " " " " " سواكن .

## قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٢٧

بالتنازل عن قطعة أرض من أملاك الدولة

نحن قواد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يعتمد التنازل عن الأرض الداخلة ضمن أملاك الدولة والميمنة في الكشف المرفق لهذا القانون .

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بدار المقروضة الملكية المصرية بإديس في ٢٨ مفرسة ١٣٤٦ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٢٧)

قواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية (بالنيابة) وزير الداخلية (بالنيابة) رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد خشب جعفرولى ثروت با نور

### كشف

الجهة	مساحة الأرض المتنازل عنها	الجهة المتنازل لها	كيفية التنازل	الغرض الذى ستخصص له
قطعة نمره ١٥ جدول قسم السيدة حدودها شارع جوهر القاندر شارع المريس وشارع مدرسة الطب رسكة حديد حلوان	٤٧٥٠ مترا	جمعية رعاية الاطفال	مجانا	بناء مستشفى للموايل الفقيرات والأطفال

## قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٢٧

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية

نحن قواد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية اعتماد اضافى قدره ٥٣٤٢ ج.م (خمسة آلاف وثلاثمائة واثنان وأربعون جنهما مصرى) للغرض المبين في الكشف المرفق بهذا القانون .

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بدار المقروضة الملكية المصرية بإديس في ٢٨ مفرسة ١٣٤٦ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٢٧) قواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية (بالنيابة) وزير الداخلية (بالنيابة) رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد خشب جعفرولى ثروت

### اعتماد اضافى

قسم ٨ - وزارة الداخلية :

فرع ٢ - البوليس - باب ٣ - ٩٠٠ ج.م لشراء خمسة عشر موتوسيكلًا لمراقبة حركة المرور بالجهات .

## قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٢٧

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية

نحن قواد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ المالية اعتماد اضافى قدره ٥١٥٩ ج.م (خمسة آلاف ومائة وتسعة وخمسون جنهما مصرى) للغرض المبين في الكشف المرفق بهذا القانون .

ويؤخذ هذا الاعتماد من زيادة إيرادات الميزانية في السنة المالية المذكورة.

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بدار المقروضة الملكية المصرية بإديس في ٢٨ مفرسة ١٣٤٦ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٢٧)

قواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية (بالنيابة) وزير الداخلية (بالنيابة) رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد خشب جعفرولى ثروت

### اعتماد اضافى

قسم ٨ - وزارة الداخلية :

فرع ١ - ديوان العموم - باب ٢ - ٥١٥٩ ج.م لاطانة جمعيات خيرية مختلفة من متحصلات المراهنات .